[32] بما يسلم به الخصم ويعتمده ويراه حجة. وهكذا كان بحث صاحب العبقات. 1 - البحث السندي فقدم السيد البحث حول أسانيد النصوص على البحث حول الدلالة، إذ لابد أولا من " تثبيت العرش " ثم " النقش " عليه. فلا يجوز الاحتجاج - في الاصول وفي المسائل الفرعية من الواجبات والمحرمات - بأحاديث لا أصل لها، أو مراسيل، أو ضعيفة سندا.. فكيف بمسألة " الامامة " التى هي أهم المسائل الاسلامية.. الا أنه يشترط في باب الامامة أن يكون الخبر المحتج به - بالاضافة الى اعتباره - معلوم الصدور عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم بالتواتر أو بالقرائن والشواهد والمؤيدات المفيدة للعلم. أما الخبر الواحد المجرد عن كل قرينة مفيدة للعلم فلا يكفي للاستدلال على الامامة وان كان حجة. وهذا الذي ذكرناه مما تسالم عليه الطرفان، وهو من أسسهم المعتمدة في البحث، فترى ابن تيمية يقول في رده لحديث " أنا مدينة العلم وعلي بابها " يقول: " وخبر الواحد لا يفيد العلم الا بقرائن " ومن المعلوم عدم كفاية الظن في المسائل الاعتقادية. لا سيما الامامة. والسيد صاحب العبقات يرد على المعارضة بالحديث " قريش والانصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار موالي دون الناس كلهم ليس لهم موالي دون ا ورسوله " وبعض الاحاديث الاخرى بوجوه. منها: انه خبر واحد. اذن.. لابد من اثبات اعتبار الحديث وصدوره عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم. وهذا أول ما يهتم به السيد المؤلف. فيذكر أولا أسماء الصحابة..